

مسألة صلاة العيد في البيوت

خالد المصلح

فضيلة الشيخ صلاة العيد في البيت اذا ادركنا الزمن وقد وما زلنا في هذا الحجر الصحي هل يشرع ان يصلها الانسان في بيته؟ وما الاقوال اه في ذلك؟ وما الراجح - [00:00:00](#)

لا اه هذه المسألة مسألة يحتاج الى بيان حكمها وفي مقدمة الجواب على هذا السؤال ان مثل هذه المسائل لا سيما التي لم يتناولها الناس اه في اه دراستهم المعتادة لكون الظرف استثنائي - [00:00:13](#)

اه قد تتباين فيها الاراء وتتعدد فيها وجهات النظر الامر في ذلك اذا كان صادرا عن اهل العلم المختصين ويستفيدون في ذلك الى الدالة الامر في ذلك واسع لا يثرب على من اخذ بقول يستند فيه الى دليل وله فيه سابق آ آ من من من الائمة - [00:00:33](#)
المعتبرين اصل هذه المسألة آ يمكن ان ينطلق من آ النظر في هل تصلى او لا تصلى؟ هل تصلى صلاة العيد في البيوت اذا لم يمكن آ صلاتها في آ المجامع للظرف الاستثنائي الذي اقتضته آ مراعاة آ مصالح الناس آ - [00:00:57](#)
آ والحفاظ على صحتهم للعلماء في ذلك قولاً منهم من يقول انه ان صلاة العيد اذا لم يمكن اقامتها في المساجد او في الجوامع التي يصلى فيها للعيد فانها لا تصلى - [00:01:20](#)

ومنهم من قال بل تصلى والذين قالوا انها تصلى منهم من بنى آ الحكم فيها على حكم القضاء ومنهم من قال ان هذه ليست قضاء انما آ الصلاة لم تقام اصلا في في البلد لوجود ما يمنع من اقامتها من آ ظرف - [00:01:39](#)

استثنائي وبالتالي لا يمكن ان اه اه ينطلق في بحثها وفي التوصل لحكمها من مسألة اه هل تقضى صلاة العيد او لا تقضى لان صلاة العيد تقضى او لا تقضى فيما اذا اقيمت واقامها جمع يقيمون به بها - [00:01:59](#)

بعيرة اه لكن في مثل هذه الحال ليس ثمة اه في غالب البلدان التي اه يراعى فيها اه هذا الظرف الاستثنائي لا تقام صلاة العيد لا في الجوامع ولا في مصليات العيد وبالتالي هل تصلى في البيوت او لا؟ آ كما ذكرت من العلماء من يقول لا - [00:02:19](#)

مصلى ومنهم من يقول تصلى ثم اختلفوا في الصلاة نعم على سواء قيل قضاء او قيل انها اداء والاصل في ذلك ما وورد عن الصحابة رضي الله تعالى عنه فورد عن انس بن مالك انه صلاها في اهل بيته وكان منعزلا عن البنين او عن - [00:02:39](#)

مكان تجمع الناس فصلاها في خاصة نفسه مع اولاده واهله على نحو ما صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجاء عن علي رضي الله تعالى عنه انه اناب من يصلي بالناس آ لما خرج يصلي بهم في الصحراء على ما جرت به سنة النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:02:59](#)

جاء عن عبد الله بن مسعود في القضاء انه يصلى انه صلاها انه امر بصلاته اربع ركعات علي وعبدالله بن مسعود صلواها اربع ركعات انس صلاها على صفتها وبالتالي ثمة خلاف في صفة الاداء. جميل - [00:03:19](#)

في صفة الصلاة. نعم. في البيوت. هل تصلى كما تصلى اه في المعتاد بتكبيراتها وانها ركعتان ام تصلى اربع ركعات آ وهل يخطب فيها او لا يخطب؟ جماهير العلماء على انه لا خطبة فيها اذا صليت البيوت لان الخطبة لا تكون الا - [00:03:35](#)

في الاجتماع. آ خلافا لما ورد عن بعض الشافعية او وجه آ عند الشافعية انها آ تصلى بخطبة وسائر العلماء على انها لا خطبة فيها. بقي هل تصلي اربعا او تصلى ركعتين؟ من اهل العلم من يقول تصلى اربعا. نعم - [00:03:55](#)

كما ان الجمعة اذا فاتت او لم يتمكن او عذر عن في الحظر في الحضور لها يصلها اربعا فقاس هذه على تلك والصواب انه لا قياس. اه والاثر الوارد عن علي وعن اه عبد الله بن مسعود. في ثبوتها نظر. والاصل ان تقضى الصلاة ان تصلى الصلاة - [00:04:15](#)

على نحو صفتها التي شرعت وهي انما شرعت ركعتان. فالذي يظهر والله تعالى اعلم. على القول بان صلاة العيد تصلى في البيوت تصلى ركعتين نحو صفتها التي شرعت بتكبيراتها الزوائد وتصلى جماعة وبهذا يكون - [00:04:35](#)

قد آآ يعني آآ صلى ما آآ ما يتعلق بصلاة العيد على حسب استطاعته. آآ لكونه لها منع لا يتمكن من صلاتها في مواظيعها المعتادة للظرف الاستثنائي. فالخلاصة ان المسألة فيها عدد من الاقوال - [00:04:55](#)

وينبغي ان ان ندرك هذا الاختلاف حتى لا يكون هناك نوع من التصادم في الاقوال. آآ والاقرب والله تعالى اعلم على القول بان صلاة العيد تصلى انها تصلى ركعتين على صفتها دون خطبة. نعم. ويصلونها جماعة. هذا الاقرب والله تعالى - [00:05:15](#)

الاعلم وفي فعل انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وبقيه اصول آآ الشريعة في آآ صفة القضاء او في صفة فعل الصلاة آآ تشهد له. واما قياسها على الجمعة بانها تصلي اربعا فلا. لان الجمعة اذا لم يصلها انتقلت الى الظهر. والظهر فرضه اربع فلا قياس - [00:05:35](#)

بين صلاة العيد لان اذا لم تصلى فليس لها بديل مفروض وهو اربع ركعات فهو قياس في محل فيه نظر ولا يستقيم. نعم بارك الله فيكم فيكم احسن اليكم فضيلة الشيخ - [00:05:55](#)